AS

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/52/70
S/1997/108
5 February 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة
مجلس الأمن

الجمعية العامة
الدورة الثانية والخمسون
التدابير الرامية الى القضاء على
الإرهاب الدولي

مجلس الأمن
السنة الثانية والخمسون

رسالة مؤرخة ٣ شباط/فبراير ١٩٩٧ موجهة الى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة في البعثة الدائمة لاسرائيل لدى الأمم المتحدة

أود أن أشير الى الرسالتين المؤرختين ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧ (S/1997/41) و ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧ (A/52/63-S/1997/70) الموجهتين الى الأمين العام للأمم المتحدة من الممثل الدائم للبنان كما أود الرد على بعض النقاط المضللة الواردة فيهما.

إن الحالة المتقلبة في جنوب لبنان ناجمة عن أعمال المنظمات الإرهابية، لا سيما حزب الله، التي تستخدم الأراضي اللبنانية كقاعدة للعدوان على اسرائيل؛ وعن رفض حكومة لبنان نزع سلاح هذه المجموعات؛ وعن المعونة والتشجيع المقدمين الى المنظمات الإرهابية من جانب كل من حكومة لبنان والدول المعروفة بتأييدها للإرهاب الدولي. ولا يستطيع لبنان تصدير الإرهاب وان ينتظر السلام مقابل ذلك.

وهكذا فإن أي عمل قامت به اسرائيل ردا على هذا الإرهاب كان لمجرد الدفاع عن النفس، وكان لسوء الحظ ضروريا بالتحديد لأن حكومة لبنان، كانت وما زالت وللأسف، غير فعّالة أو غير قادرة أو غير مستعدة للاضطلاع بواجبها الأساسي بموجب القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة والمتمثل في منع استخدام أراضيها كقاعدة لحزب الله والمجموعات الإرهابية الأخرى في هجومها على اسرائيل ومواطنيها. وأتيح للبنان مرارا وتكرارا الفرصة لبسط سلطته المركزية على كل أراضيه، غير أن حكومة بيروت أظهرت بصورة متكررة عدم قدرتها، بشكل لا يمكن تصوره على التصرف في هذا الصدد. وهكذا فإن الجهود التي يبذلها لبنان لتحقيق الانتعاش بعد عقد من الحرب الأهلية الشرسة، وهي الجهود التي أشار إليها ممثلها الدائم، لم يعرقلها أي عمل من جانب اسرائيل بل عرقلها افتقار لبنان الى الكفاءة. وواضح أن لبنان يحتاج أولا الى إنشاء أسس متينة للسلام والهدوء لكي يبني عليها انتعاشه.

وسترحب اسرائيل بأي تغيير يقوم بموجبه لبنان بمنع استخدام أراضيه بصورة غير شرعية لأغراض إرهابية لا مبرر لها، ومن ثم يضع حدا للحالة الراهنة المتمثلة في الهجمات على اسرائيل وسلامتها

الإقليمية. ذلك أن لبنان لا يستطيع تصدير الإرهاب ثم يتوقع السلام مقابل ذلك. فلولا الإرهاب الذي لا مبرر له ولا هوادة فيه، والصادر من الأراضي اللبنانية، لكانت حدوده الجنوبية مع اسرائيل هادئة وآمنة.

وفي هذا الصدد ينبغي أن يذكر بوضوح أن التبرير الذي يقصد لبنان أن يقدمه للأنشطة الإرهابية الموجهة ضد اسرائيل، وهو الادعاء بما يسمى "حق المقاومة"، هو تبرير زائف تماما ولا أساس له في القانون الدولي. وإن أية محاولة لاستخدام قرارات الجمعية العامة كأساس لهذا الادعاء هي سوء تفسير متعمد لقرارات الجمعية العامة التي تدعو بصورة واضحة لا لبس فيها الى الرفض الكامل لجميع أشكال العنف والإرهاب. والواقع أن العكس تماما هو الصحيح. فلا يمكن استخدام أي قرار للجمعية العامة على نحو سليم لتبرير الإرهاب. وبالإضافة الى ذلك، فإن قرار الجمعية العامة ٢١٠/٥١ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ فيما يتصل بالتدابير الرامية الى القضاء على الإرهاب الدولي يحدد بوضوح أنه ليس هناك ما يبرر أي أعمال إرهابية مهما كانت.

وينبغي التأكيد على أن موقف وسياسات لبنان هي العقبة الرئيسية التي تعترض أداء قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان لدورها، إذ أن هذا الموقف وهذه السياسات تسمح بتسلل الإرهابيين المسلحين في منطقة عمليات القوة أو من خلالها، مما يفرض على القوة تلك المهمة المتعذرة المتمثلة في محاولة التصدي لحالة لم تُنشأ القوة من أجلها ولم تعط ولاية بشأنها.

وبالإضافة الى ذلك، فإن رفض لبنان العودة الى مائدة المحادثات لمناقشة معاهدة للسلام يتنافى مع ادعائه بأنه ملتزم بعملية السلام في الشرق الأوسط التي تستند كما هو منصوص عليه في الدعوة المشتركة الصادرة الى جميع الأطراف عن الجهتين الراعيتين لمؤتمر مدريد، الى قراري مجلس الأمن للأمم المتحدة ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) فقط. ولا تتضمن الدعوة الموجهة الى اسرائيل رسالة التأكيدات الموجهة الى حكومة لبنان، والتي أشار إليها الممثل الدائم للبنان، وعليه لا يمكن استخدامها كأساس للمفاوضات بين اسرائيل ولبنان في عملية السلام التي بدأت في مدريد. وإذا كانت حكومة لبنان ترغب حقا في تحقيق تسوية سلمية، فعليها أن تسيطر على ميليشياتها المدججة السلاح شبه المستقلة، وأن تستأنف المفاوضات المباشرة مع اسرائيل وفقا للاختصاصات المتفق عليها في عملية السلام. وقد أشارت اسرائيل الى ذلك عدة مرات في الماضي، ولكن للأسف بدون فائدة.

وأرجو أن تتفضلوا بتعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار البند المعنون "التدابير الرامية الى القضاء على الإرهاب الدولي"، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) السفير دافيد بيليغ
القائم بالأعمال بالنيابة

- - - - -